

الحجة على أهل المدينة

ينبغي لكم ان تأمروه ان يتصدق عن كل يوم ما دام مسافرا فاذا اقام قضى وما بين هذا وبين الذي فرط في الصيام ما عليه من شهر رمضان حتى يدخل عليه شهر رمضان اخر فرق & باب الرجل يصوم اليوم يشك فيه & .

قال ابو حنيفة اكره ان يصوم اليوم الذي شك فيه من شعبان اذا نوى به صيام شهر رمضان فان صامه صائم على غيره رؤية فقد اساء فان جاء البينة بعد ذلك انه من شهر رمضان فلا قضاء عليه ولا ارى بصيامه تطوعا باسا